

الدرس الأول : اصل نشأة الدولة

مقدمة:

يمكن التمييز بين طائفتين من النظريات التي قيلت في أصل نشأة الدولة، طائفة النظريات العقدية أو التعاقدية والتي إتجهت إلى نشأة الدول عن طريق التعاقد، والطائفة الثانية تضم النظريات الأخرى والتي قيلت في تفسير نشأة الدولة، والتي يمكننا أن نطلق عليها النظريات غير العقدية.

وعلى هذا الأساس سوف نقسم هذا الموضوع إلى عنصرين على الوجه التالي:

- نظريات غير العقدية.

- والنظريات العقدية.

- المبحث الأول :- النظريات الغير عقدية:

المطلب الأول: - النظريات التيقراطية "النظريات الدينية والانتقادات الموجهة اليها"

يرجع أنصار هذه النظريات أصل نشأة الدولة وظهور السلطة إلى الله، وعليه فإنهم يطالبون بتقديسها لكونها من صنعه وحق من حقوقه يمنحها لمن يشاء، فالحاكم يستمد سلطته وفقا لهذه النظرية من الله، ومادام الأمر كذلك فإنه يسمو على المحكومين نظرا للصفات التي يتميز بها عن غيره والتي مكنته من الفوز بالسلطة، لذلك فإن إرادته يجب أن تكون فوق إرادات المحكومين.

والحقيقة أن المنتبع للتاريخ يلاحظ أن هذه النظرية لعبت دورا كبيرا في القديم، فلقد قامت السلطة والدولة في المجتمعات القديمة على أسس دينية محضة، وإستعملت النظرية هذه العصر المسيحي والقرون الوسطى ولم تختف آثارها إلا في بداية القرن العشرين، والسبب يعود إلى دور المعتقدات والأساطير في حياة الإنسان حيث كان يعتقد أن هذا العالم محكوم

بقوى غيبية مجهولة يصعب تفسيرها وهو ما حدا بالبعض إلى إضفاء صفة القداسة على أنفسهم وإضفاء الصفة الإلهية عليهم⁽¹⁾.

وبمرور الوقت بدأ الإختلاف بين أنصار هذه النظرية حول طريقة إختيار الحاكم، وإن كانوا متفقين على أن السلطة لله، مما أدى إلى ظهور 3 إتجاهات رئيسية هي:

أ- نظرية الطبيعة الإلهية للحاكم :

وهي تتزامن مع نشأة فكرة السلطة في الجماعة وهذه النظرية تقوم على أساس أن الحاكم يكون من طبيعة إلهية، فهو ليس مختاراً من قبل الالهة بل نفسه، وقد سادت هذه النظرية في الحضارات القديمة.

ب- نظرية الحق الإلهي المباشر أو التفويض الالهي:

وفقاً لهذه النظرية يعد الحاكم إنساناً يصطفيه الله ويودعه السلطة فهو يستمد سلطته من العناية الإلهية وحدها دون أن يتدخل أحد من البشر في إختياره.

ج - نظرية الحق الإلهي غير المباشر:

مفادها أن السلطة وإن كان مصدرها الله فإن إختيار الشخص الذي يمارسها يكون للشعب، وإنما الله يرشد الأفراد لإختيار حاكم معين، ومن ثم فالله يختار الحاكم بطريقة غير مباشرة. نقد هذه النظرية: أهم إنتقاد موجه لهذه النظريات هو عدم الإقرار بمسؤولية الحاكم أمام المحكومين ما دام هؤلاء الحكام يستمدون سلطتهم من الآلهة، وبالتالي فإنها تبرر أنظمة الحكم الإستبدادية بإضفاء قدسية إلهية على سلطة الحاكم⁽²⁾.

المطلب الثاني:- نظرية القوة والغلبة:

وترجع أصل نشأة الدولة والسلطة السياسية إلى عامل القوة، فالإنسان إجتماعي، وبحاجة إلى النظام، وأناني بطبعه، وبالتالي فإن الجماعة قديماً كانت تستعمل القوة والإكراه من أجل الغلبة والسيطرة على السلطة وبهذا تنشأ الدولة⁽³⁾.

(1)- أ/ سعيد بو الشعير، القانون الدستوري والنظم السياسية، ص 25-26.

(2)- د/ أحمد صقر عاشور، الإدارة العامة مدخل بيئي مقارنة، دار النهضة العربية، بيروت، 1977، ص 72.

(3)- بوغزالة محمد ناصر، الأحكام العامة على القانون الدستوري والنظم السياسية، ص 76.

لا شك في أنه لا توجد دولة لم تتأسس عن طريق استعمال القوة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، فكل الثورات التي قامت إستعملت فيها القوة، مثل الثورة الفرنسية، الثورة الأمريكية، الثورة البلشفية، وحتى إذا ساهمت عوامل أخرى في أصل نشأة الدولة، فإن عامل القوة كانت له دائما آثار واضحة.

ويدعم أنصار هذه النظرية، وعلى رأسهم بلوتارك Plutarque وابنهايمر Oppenheimer رأيهم بأن الدولة هي نظام فرضه المنتصر على المهزوم، وإن أقدم القوانين هي حكم وسيطرة القوي على الضعيف⁽¹⁾.

نقد هذه النظرية: رغم سلامة جزء من محتواها مع بعض الأحداث التاريخية التي عرفتھا المجتمعات القديمة والحديثة إلا أنها لم تسلم من النقد للإعتبارات التالية:

- إن مثل هذه النظرية لا شك أنها تمثل قدرا من الصحة، حيث أن تاريخ المجتمعات حافل بإستخدام القوة ولكنها ليست العامل الوحيد لنشأة الدولة، ذلك أن القول بتأسيس الدولة على أساس القوة من شأنه أن يجعل الحكام يمارسون حكما مطلقا بلا تقييد، وهذا على خلاف نشأة الدولة الإسلامية التي كانت بعيدة عن استعمال القوة في تأسيسها.

- إن أغلبية الفقهاء خاصة فقهاء القانون وعلم الاجتماع لا يسلمون بالطرح الذي قدمته هذه النظرية، ذلك أنه إذا كانت صالحة في تفسير نشأة بعض الدول فإننا لا نستطيع أن نعممها على بقية الدول التي ساهمت في تأسيسها عوامل إقتصادية وإجتماعية وسياسية ومجموعة من القيم والمبادئ والعقائد التي كانت سببا في بناء دول، ولهذا فإن التماذي في الإعتراف بالقوة لوحدها أمر يتنافى والحقائق التي عرفتھا المجتمعات.

- إن الإعتراف بأن الدولة نشأت عن طريق القوة يجعلها دائما أمام عدم إستقرار لأن هذه القوة ستجابهها قوة أخرى، وهكذا لا يتوقف الأمر لأن سند ديمومة الدولة هو رضا المحكومين وليس استعمال القوة بشكل متواصل دون توقف. وفي نفس المعنى أكد الفقيه السويسري بلننتشلي Bluntshli في ملفه النظرية العامة للدولة: (إذ أيد التاريخ غلبة عنصر

(1)- سعيد بو الشعير، مرجع سابق، ص 29.

القوة على عنصر الرضا والإتفاق في مجال نشأة الدولة إلا أنه ينذر أن تكون القوة وحدها هي المنشئة للدولة ويستحيل أن تنشئ القوة وحدها دولا عظيمة بصورة مستديمة⁽¹⁾.

وفي نفس السياق قال روسو: (القوة لا تخلق الحق وإنه يستحيل على الأقوى أن يظل على درجة من القوة تخوله أن يبقى سيدا مالم يستطيع أن يجعل من قوته حقا)⁽²⁾.

المطلب الثالث: نظرية التطور والانتقادات الموجهة لها جاءت نظرية التطور بفرعيها التطور العائلي والتطور التاريخي لتساهم في تفسير نشأة الدولة والسلطة معا، ورغم ما لقيته من إنتقادات إلا أنها شكلت إستثناء بالنسبة لبقية الإجتهدات، بحكم أنها إعتبرت الأقرب من حيث مدى موضوعيتها مقارنة بغيرها في تفسيرها للموضوع.

نظرية التطور العائلي: يرى أنصار هذه النظرية هذه النظرية أن نشوء الدولة بدأ في أبسط صورته في شكل جماعات بدائية منذ أقدم العصور إنطلاقا من العائلة ثم العشيرة وصولا إلى القبيلة، وعند إستقرارها على الأرض تشكلت القرية ثم تجمع قرى الذي ارتقى إلى المدينة، فهذا تصور مبدئي لمراحل تشكل الدولة، فنظرية التطور تشير إلى إعتبار نشوء الدولة مرده التطور الحاصل في التجمعات البشرية التي بدأت بأبسط صورها من الأسرة الواحدة إلى تجمعات أكثر تركيبا، فالدولة تجد أصلها في الإستعداد الموجود لدى بعض الأفراد من خلال الشعور بالتقارب والتعاطف إتجاه بعضهم البعض⁽³⁾.

نظرية التطور التاريخي: أنصار هذه النظرية برتلمي Berthelmy جارنر Garner وسبنسر Spencer. تختلف نظرية التطور التاريخي عن النظريات السابقة في أنها لا ترجع أصل نشأة الدولة إلى عامل محدد بذاته، وإنما إلى عوامل متنوعة، من القوة المادية والإقتصادية إلى العوامل الدينية والمعنوية والعقائدية⁽⁴⁾.

(1) - بوغزالة محمد ناصر، مرجع سابق، ص 80

(2) - المرجع السابق، ص 81

(3) - د/ ماجد راغب الحلو، "القانون الدستوري"، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2008، دون رقم الطبعة، ص 62.

(4) - مولود ديدان، "القانون الدستوري والنظم السياسية" على ضوء التعديل الدستوري الأخير 06 مارس 2016، دار بلقيس، الجزائر، 2017، ص 16.

وتختلف أهمية هذه العوامل من دولة إلى أخرى، فقد تتزايد أهمية بعضها بالنسبة لدولة معينة وتقل بالنسبة لدولة أخرى.

المبحث الثاني:- النظريات العقدية والانتقادات الموجهة لها " نظريات العقد الإجتماعي "

ظهرت نظريات العقد الإجتماعي عند الأقطاب الثلاثة "توماس هوبز" و"جون لوك" و"جون جاك روسو" خلال الفترتين الممتدتين من أواخر القرن السادس عشر إلى أواخر القرن الثامن عشر، فرغم تواجدهم في فترات متقاربة والتقاءهم في صفات متشابهة، كإعتماد الرضا كخاصية مشتركة بين التفسيرات الثلاثة المبني على إتفاق مسبق، إلا أنهم إختلفوا في تفسير نشوء الدولة من حيث الخلفية التي بنى كل طرف تصوره في ذلك⁽¹⁾.

المطلب الاول:- نظرية العقد الإجتماعي عند توماس هوبز والانتقادات الموجهة لها

يرى هوبز أن حالة الإنسان الفطرية كانت تسودها الفوضى والصراع وإنعدام الأمن، لذلك حاول الأفراد الإنتقال إلى حياة أفضل يسودها النظام وحدث ذلك عن طريق العقد، بحيث إختار الأفراد الحاكم وتنازلوا له عن كافة حقوقهم الطبيعية لأجل أن يعيشوا في مجتمع منظم ونظرا إلى أن الحاكم لم يكن طرفا في العقد لذلك فهو ليس ملزم أمامهم بأي إلتزام، وأن سلطته عليهم مطلقة دون حدود ولا يستطيع الأفراد مخالفته مهما إستبد أوتعسف، ومهما تعسف فإنه يبقى أفضل من حالة الفوضى التي كانوا يعيشون فيها.

وهو يرى بأن كل سلطات صاحب السيادة مستمدة من العقد الأول وهو لا يستطيع التخلي عن سيادته، ويحاول هوبز بهذا التفسير تبرير الملكية المطلقة التي كان من مؤيديها⁽²⁾.

نقد النظرية:

نقول أن توماس هوبز يدعم الأنظمة الدكتاتورية والملكيات المستبدة، وكأنه كتب نظريته لأجل إعلاء شعار مفاده يلخصها⁽³⁾ "مئة عام تحت إمرة سلطان جائز خير من يوم واحد بلا سلطان كما كان قبل الآن في سابق الزمان".

(1)- د/ ربيع أنور فتح الباب متولي، "النظم السياسية"، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، الطبعة الأولى، 2013، ص191.

(2)- حسني بوديار، مرجع سابق، ص 46،47.

(3)- غريبي فاطمة الزهراء، أصول القانون الدستوري والنظم السياسية، دار الخلدونية، الجزائر، 2016، ص41.

المطلب الثاني:- نظرية العقد الإجتماعي عند جون لوك والانتقادات الموجهة لها

خلافا لتوماس هوبز يذهب جون لوك إلى القول بأن الحياة البدائية التي كان يعيشها الإنسان تميزت بالحرية، العدل، السلام والمساواة في ظل قانون طبيعي لا يفرق بين الناس، غير أنهم فكروا في الانتقال لحياة أفضل بإنشاء مجتمع يتميز بحسن التنظيم وتحديد الحريات والحقوق بواسطة هيئة تقوم بتنفيذ القانون الطبيعي وتحميهم، جعلتهم يقررون إبرام عقد نتج عنه ظهور سلطة تضع على عاتقها الإلتزام بتحقيق العدالة، فالرضا إذن هو أساس قيام الدولة عند لوك.

وأطراف العقد إثنين الأفراد والحاكم المختار الذي تكون سلطته مقيدة بما تم الإتفاق عليه منذ إبرام العقد، كما أن الأفراد عند إبرامهم لهذا الإتفاق لم يتنازلوا عن كافة حقوقهم وإنما تنازلوا بالقدر الضروري لإقامة الدولة والسلطة بما يكفل حماية حقوق وحرريات الأفراد وفي مقابل تنازلهم الجزئي عن حرياتهم وحقوقهم فإن الحاكم مطالب بتسطير جهوده لتحقيق الصالح العام وإحترام الحقوق الخاصة وفي حالة إخلاله بهذه الإلتزامات يعطي للطرف الآخر في العقد حق فصله، وإن حاول المقاومة فإن إستعمال القوة في مواجهته يصبح حقا مشروعاً، فالعقد السياسي هو عقد جماعي يتحول بموجبه المجتمع من جماعة أشخاص إلى جماعة سياسية لإقامة حكومة تستمد سلطتها من موافقة الأغلبية⁽¹⁾.

نقد النظرية:

الحياة الفطرية المثالية عند - جون لوك- صعب التحقيق منها مهما كانت طبيعة الجماعة أو المجتمع، ويمكن إثبات ذلك عن طريق المنهج التجريبي، هل يمكن وجود جماعة تتعايش بعيداً عن تدخل السلطة؟، أعتقد أن هذا مستحيل، وأن طبيعة الإنسان تجنح إلى القوة والأناية والسيطرة تماماً كما وصفها توماس هوبز في نظريته عن الحياة الفطرية⁽²⁾.

(1)- نعمان أحمد الخطيب، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، دار الثقافة للنشر والتوزيع، بيروت، 1999، ص 64-65-

.66

(2)- راجع نظرية توماس هوبز حول العقد الإجتماعي .

وربما نقطة الضعف في هذه النظرية هي مسألة عزل الحاكم وتشجيع الأفراد على الثورة، وإذا كان في كل مرة تحدث ثورة، فهذا يعني جانب إيجابي وسلبي في الوقت نفسه.

المطلب الثالث:- نظرية العقد الإجتماعي عند جون جاك روسو:

كان لوك من دعاة تقييد السلطة المطلقة للملوك ومن دعاة ازدهار الحريات وحمايتها، وهذا على عكس هوبز، وتتخلص نظريته في العناصر التالية:

- **المجتمع قبل العقد:** الإنسان خير بطبيعته وكان يعيش في حالة سلام وحرية طبيعية ومساواة تامة وفقا للقانون الطبيعي.

غير أن حالة الطبيعة لا تضمن الأمن الكافي والحماية اللازمة للأشخاص والأموال لذا كان من الضروري الانتقال إلى حالة المجتمع المنظم سياسيا، وهكذا أبرم أعضاء الجماعة عقدا من أجل الإتحاد في ظل مجتمع منظم سياسيا ثم إنشاء حكومة تخول إليها ممارسة السلطة.

- **أطراف العقد:** هم أعضاء المجتمع من جهة، ثم الحاكم أو الحكام من جهة أخرى، والملاحظ أن العقد يتم على مرحلتين، الأولى بين أفراد الجماعة لإنشاء مجتمع سياسي، ثم بين الشعب والحكومة التي تتولى الحكم.

- **أثار العقد:** يتنازل الأفراد عن بعض حقوقهم الضرورية للسلطة الجديدة فقط وليس عن كل حقوقهم، وبالنظر إلى أن الحكومة طرفا في العقد فهي لا تستطيع أن تخالف الإلتزامات الواردة فيه، ومنها عدم الإعتداء على الحقوق التي لم يتم التنازل عنها.

وإذا خالفت الحكومة بنود العقد، حق للشعب عزلها ومسائلتها ولو عن طريق الثورة.

الملاحظ أن العقد الحقيقي وقع في المرحلة الثانية لإنشاء الحكومة وليس الدولة، كما أن العقد سياسي في طبيعته لأن بعض إطارات الشعب هو الذين أبرموه لإنشاء الحكومة وليس كل أفراد الشعب⁽¹⁾.

نقد النظرية:

فكرة خيالية لا يمكن تصورها ولم يثبت وجودها تاريخيا، كما أنها تقوم على فكرة إفتراضية غير سلمية، فالتاريخ لم يثبت بأنه وقع إجتماع بين الناس أبرموا من خلاله عقدا فيما بينهم

(1)- الأمين شريط، مرجع سابق، ص39-40.

لإقامة مجتمع سياسي، كما أن النظرية العقدية عند هوبز تؤدي إلى تبرير السلطة المطلقة للحكام وخضوع الأفراد لها خضوعاً كلياً.

كخلاصة لما سبق، يبقى لنظرية العقد الإجتماعي الفضل في تقديم أساس ديمقراطي لقيام السلطة والقضاء على الإستبداد وإعتبار رضا المحكومين أساساً للخضوع لهذه السلطة⁽¹⁾.
- إنها نظريات إفتراضية، حيث لم يحدث أن إجتمع الناس للتعاقد بالشكل الذي تصوره تلك النظريات.

- يشترط لإبرام العقد وجود قانون سابق يتم فيه ذلك ويحمي العقد ويعاقب على مخالفته، وهذا يستدعي وجود مجتمع منظم سابق على العقد.

- الحرية الطبيعية التي تتكلم عنها هذه النظريات، تقتضي أن الإنسان يحتفظ بها لأنها لصيقة به، ومن ثم تسمح له بالخروج عن الجماعة.

- تختلف هذه النظريات في حالة المجتمع قبل العقد وفي أطراف العقد وفي آثاره.

- العقد الذي يتفق فيه الجميع بدون إستثناء هو عقد مستحيل الوجود، في أحسن الحالات، يكون بين الأغلبية وليس الجميع.

- تفترض هذه النظريات أن يكون العقد دائماً، وهذا أيضاً أمر غير ممكن وغير محبذ قانوناً⁽²⁾.

(1) - حسين عثمان محمد عثمان، النظم السياسية والقانون الدستوري، دار المطبوعات الجامعية، القاهرة، 1998، ص146.

(2) - الأمين شريط، مرجع سابق، ص 41-42.